

49036 - حكم الرمي عن الغير

السؤال

رجمت عن شخص عجوز ماذما يلزمني؟.

الإجابة المفصلة

إذا كان هذا الشخص الذي وكلك في الرمي عنه لا يستطيع الرمي بسبب المشقة والزحام جاز لك أن ترمي عنه ، وقد ذكرت أنه عجوز ، فالغالب أنه لا يستطيع الرمي بنفسه .

جاء في "فتاوي اللجنة الدائمة" (11/286) :

" من عجز عن الرمي فإنه يوكل من يرمي عنه ، وجمرة العقبة وغيرها سواء في ذلك ، ويكون التوكيل لشخص ثقة حج في ذلك العام ... اهـ .

وعلى هذا فرميك عن الشخص العجوز مجزئ وليس عليك شيء .

وعليك أن تبدأ في رمي كل جمرة بنفسك ثم ترمي عنه ، وهكذا تفعل في كل جمرة ، ولا يلزمك أن ترمي الجمار الثلاثة عن نفسك ثم تعود لترمي عنه ، بل يمكنك أن ترمي عنه وعن نفسك كل جمرة في موقف واحد ، ولكنك تبدأ بالرمي عن نفسك . راجع السؤال (36853)

والله أعلم .